

الحكايات

[63] [5] [مفاصد قول المعتزلة في الوعيد] قال الشيخ (أدام ا عزه) (1): وقول جميع المعتزلة في الوعيد، تجوير (2) ا تعالى، وتظليم له، وتكذيب لآخباره (3). لانهم يزعمون، أن من أطاع ا (عزوجل) (4) ألف سنة، ثم قارف (5) ذنبا محرما له، مسوفا (6) للتوبة منه، فمات على ذلك، لم يثبه على شئ من طاعاته (7) وأبطل جميع أعماله، وخلده بذنبه في _____ (1) ما بين القوسين ليس في " ن " و " ضا " و " تي ". (2) في " ن " و " تي ": تجويز. (3) الوعيد عند المعتزلة: هو الاصل الثالث، من الاصول الخمسة للمعتزلة، وفسروه بأنه: كل خبر يتضمن إيصال ضرر إلى الغير، أو تفويت نفع عنه في المستقبل، ولا فرق عندهم بين أن يكون حسنا مستحقا، أو لا يكون كذلك. أنظر، مذاهب الاسلاميين (1 / 55 و 62 - 64) وأوائل المقالات (ص 99) والشيعة بين الاشاعرة والمعتزلة (ص 268). (4) ما بين القوسين ليس في " ن " ولا في " تي ". (5) في " ن " : فارق. (6) في " ن " مسوفا. (7) في " مج ": طاعته.
